



الوكالة الوطنية لمحاربة الأنيميا  
ⵜⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵏⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵎⴳⴷⴰⵢⵜ  
Agence Nationale de Lutte Contre l'Anémie



المملكة المغربية  
ⵜⴰⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵏⴳⴷⴰⵢⵜ ⵜⴰⵎⴳⴷⴰⵢⵜ  
Royaume du Maroc



رئيس الحكومة  
ⵏⵓⵎⵎⵓⵔ ⵜⴰⵎⴳⴷⴰⵢⵜ  
Le Chef du gouvernement


## مقرر لمدير الوكالة الوطنية لمحاربة الأنيميا رقم ANLCA/ 2020/08 بتاريخ 21 دجنبر 2020

### بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير (ة) جهوي (ة) بجهة الداخلة وادي الذهب

#### مدير الوكالة الوطنية لمحاربة الأنيميا

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- بناء على القانون رقم 38.09 القاضي بإحداث الوكالة الوطنية لمحاربة الأنيميا الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.11.142 الصادر في 16 من رمضان 1432 (17 أغسطس 2011)؛
- بناء على المرسوم رقم 2.13.46 الصادر في 23 من رجب 1434 (3 يونيو 2013) بتطبيق القانون رقم 38.09 القاضي بإحداث الوكالة الوطنية لمحاربة الأنيميا؛
- بناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 2013/07 بتاريخ 18 جمادى الثانية 1434 (29 أبريل 2013) المتعلق بالتعيين في مناصب المسؤولية بالمؤسسات العمومية؛
- بناء على النظام الأساسي لموظفي الوكالة الوطنية لمحاربة الأنيميا المؤشر عليه بتاريخ 18 يناير 2016؛
- بناء على الهيكل الخاصة بالوكالة الوطنية لمحاربة الأنيميا المصادق عليها من طرف مجلس إدارتها، حسبما وقع تغييرها وتتميمها؛
- بناء على مسطرة التعيين في مناصب المسؤولية في الوكالة الوطنية لمحاربة الأنيميا المصادق عليها من طرف مجلس إدارتها؛
- بناء على منشور وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة رقم 2020/02 بتاريخ 01 أبريل 2020 في شأن الخدمات الرقمية للمراسلات الإدارية؛
- بناء على منشور وزير الاقتصاد والمالية وإصلاح الإدارة رقم 2020/04 بتاريخ 22 ماي 2020 في شأن إجراءات وتدابير العمل بالمرافق العمومية بعد رفع حالة الطوارئ الصحية؛

## قرر ما يلي :



### الفقرة I :لائحة المناصب المتبارى بشأنها والمهام والمواصفات

#### المادة الأولى: المناصب المتبارى بشأنها (01 مناصب)

يفتح، بموجب هذا المقرر، باب الترشيح لشغل مناصب المسؤولية الشاغرة بجهة الداخلة وادي الذهب وهي كالتالي:  
- مدير(ة) جهوي(ة) بجهة الداخلة وادي الذهب.

المادة الثانية : المهام والاختصاصات المرتبطة بالمناصب المتبارى بشأنها  
يتولى رؤساء المناصب المفتوحة للتبارى القيام بالمهام والاختصاصات المحددة في بطاقة المناصب المرفقة لهذا المقرر.

### الفقرة II : شروط المشاركة

#### المادة الثالثة : شروط شغل منصب مدير(ة) جهوي(ة)

يفتح باب الترشيح لتقلد مهام مدير(ة) جهوي(ة)، بالإضافة إلى جميع المستخدمين العاملين بالوكالة ، في وجه الموظفين المرسمين الذين يخول لهم القانون إمكانية الإلحاق لدى الوكالة ، والمتوفرين على الكفاءات والمؤهلات المشار إليها في بطاقة المناصب المرفقة لهذا المقرر، ومن بين الأطر:

• المرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، والحاصلين على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة، والمتوفرين، على الأقل، إلى غاية يوم 12 يناير 2021 ، على أربع (4) سنوات من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو/والجماعات الترابية أو/والمؤسسات العمومية.

• المنتميين الى إحدى الدرجات المرتبة في سلم الأجور رقم 11 بمختلف فئاتهم، بمن فهم التقنيون من الدرجة الأولى والمحرفون من الدرجة الأولى، والمتوفرين، على الأقل، إلى غاية يوم 12 يناير 2021 ، على أربع (4) سنوات من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو/والجماعات الترابية أو/والمؤسسات العمومية.

#### المادة الرابعة: مكونات ملف الترشيح

يتكون ملف الترشيح من:

(1) موافقة الجهاز الإداري المختص حول تمكين المترشح(ة)، من خارج الوكالة، من الإلحاق لدى الوكالة في حالة

قبوله؛

(2) بطاقة الترشيح معبأة ومصادق عليها باللغة العربية أو باللغة الفرنسية على البرمجية المعدة لهذا الغرض بالموقع

الإلكتروني للوكالة « <http://candidature.anlca.ma> »، وتوقع وجوبا من طرف المترشح؛

(3) نسخة واحدة مصادق عليها من الشهادة أو الدبلوم المطلوب لشغل المنصب المتبارى بشأنه (المادة الثالثة والرابعة)؛

(4) شهادة أو شواهد العمل التي تثبت عدد سنوات الخدمة الفعلية المطلوبة (المادة الثالثة والرابعة).

## المادة الخامسة: إيداع ملف الترشيح

يتم تحميل ملف الترشيح في ملف واحد على صيغة (PDF)، وجوبا في مكتب الضبط الرقمي على الرابط

<https://courrier.gov.ma/virtualbo/>

وذلك ابتداء من يوم 21 دجنبر 2020 إلى غاية يوم 12 يناير 2021 على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال وهو آخر أجل لقبول ملفات الترشيحات.

## المادة السادسة: شروط قبول ملفات الترشيح

لا يقبل أي ملف للترشيح غير مستوف لجميع شروط المشاركة المذكورة أعلاه (الفقرة II).

## الفقرة III : مقتضيات عامة

### المادة السابعة: استدعاء المترشحين

سيتم استدعاء المترشحات والمترشحين الذين تستوفي ملفاتهم شروط المشاركة المذكورة أعلاه، من أجل إجراء مقابلة الانتقاء.

### المادة الثامنة: نشر المقرر

ينشر هذا المقرر على بوابة التشغيل العمومي <http://www.emploi-public.ma> وعلى البوابة الالكترونية للوكالة الوطنية

لمحاربة الأمية [www.anlca.ma](http://www.anlca.ma) و يلصق بمقررات الوكالة.

وحرر بالرباط في 21 دجنبر 2020

**عبد المبرك محميد**  
مدير الوكالة الوطنية لمحاربة  
الأمية

**عبد المبرك محميد**